المقاومة والشرعية الدينية

إن سؤال المشروعية هو سؤال فلسفي _ ديني بامتياز، وتتأكد أهميته حين يتعلق الأمر بموضوع غاية في الأهمية كموضوع المقاومة ومواجهة الاحتلال.

قد يبدو للوهلة الأولى أن سؤال المشروعية والدينية تحديداً في موضوع المقاومة، هو أقرب الى الترف الفكري منه الى العمل العلمي الجاد، لكن معاينة أكثر من جدل فكري ديني حول موضوع المقاومة، وخاصة في تجاربها المعاصرة، تظهر أن ما قد يبدو بديهياً في النظرة الأولى لن يبقى كذلك، عندما يصل المقام الى بيان الأدلة ونقاشاتها ومواجهة سيل الإشكالات التي تطرح، ليس فقط على أصل الفكرة، وانما أيضاً على القدرة على تسييلها، مما يؤدي _ فيما لو سلمنا بتلك الإشكالات او بعضها_ الى افراغ فكرة المقاومة ومشروعيتها من محتواها، مما يحيلها الى مجرد فكرة غير قادرة على انتاج فعل مقاوم، يمكن البناء عليه على اكثر من مستوى اجتماعي وسياسي، فضلاً عن مستوياته الاخرى العسكرية وغيرها.

هذا ولن يكون امراً سهلاً مقاربة مفهوم معاصر يمتلك لغته وسماته، التي قد تختلف في العديد من مفرداتها عن اللغة الدينية ومصطلحاتها، حيث قد لا نجد في النصوص الدينية ذات الصلة مفردة "مقاومة" بما تحمله من دلالة معاصرة، وهو ما يتطلب العثور على رديفها في القاموس الاصطلاحي الديني والاسلامي تحديداً، لنجد انها تقارب الى حد المطابقة مفهوم الجهاد في بعده الدفاعي والجمعي حصراً، اي انه عندما يكون الحديث عن المقاومة، فهذا يعني اننا نتحدث في الجهاد الدفاعي في صيغته الجمعية، التي تتصل بالعلاقة بين الأمم والجماعات والأوطان المختلفة.

وعليه فإن الحديث في المشروعية الدينية للمقاومة، يقودنا الى الحديث في المشروعية الدينية للجهاد الدفاعي في بعده العام، في أدلته الدينية من خلال المصادر الإسلامية الأساس اي القرآن والسنة، ومعالجة اهم الإشكاليات التي ترد على ذلك النوع من الجهاد، ولكن ذلك يتطلب منا بداية الحديث في مفهوم الجهاد وأهدافه، قبل الولوج في أدلته ومناقشات تلك الأدلة.

1- <u>مفهوم الجهاد:</u> يبدو أن المراد بالجهاد هو بذل الجهد والمشقة في قول او فعل، اعم من ان يكون هذا الفعل في الإطار العسكري أو غيره، حيث لم تحصره العديد من مصادر اللغة العربية التي بينت المراد من مفردة الجهاد في إطار دون آخر[1].

نعم يتعين مورد الجهاد هل هو في اطار النفس أو المال أو الكلمة او التربية وغيرها بحسب متعلق الجهاد، ليتحدد بالتالي انه جهاد عسكري ام تربوي ام دعوتي او غير ذلك؛ فقد ترد النصوص الدينية متضمنة الجهاد بالنفس والمال، يقول تعالى "**انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعلَمون**[2]" فهو جهاد قتال في سبيل الله تعالى.

وقد ترد تلك النصوص متضمنة جهاد المشركين بالقرآن الكريم، يقول تعالى: "**وجاهدهم به جهاداً كبيراً**[3]" فالله تعالى يطلب من رسوله الكريم ان يجاهد المشركين بالقرآن الكريم، فهو جهاد دعوة الى الله تعالى، وجهاد تفنيد لعقائدهم الباطلة.

وقد ترد النصوص الدينية متضمنة لمعنى جهاد النفس _وليس بالنفس _ كما ورد عن رسول الله عندما خاطب سرية عادت من غزوة لها، فقال(ص): "**مرحباً بقوم قضوا الجهاد الأصغر وبقي عليهم الجهاد الأكبر. فقيل يا رسول الله: ما الجهاد الأكبر؟ قال جهاد النفس**[4]"، وهو الجهاد التربوي، الذي يهدف الى تزكية النفس، وتحليتها بالأخلاق الحسنة، وتطهيرها من الأخلاق السيئة.

كما هناك جهاد في اطار الاجتماع الأسري في علاقة المرأة بزوجها، لما يتطلبه هذا المورد من المرأة من بذل جهد خاص للوصول الى حياة سعيدة وعلاقة زوجية مستقيمة، حيث ورد عن رسول الله (ص): "**جهاد المرأة حسن التبعل**[5]".

وكذلك أيضاً في الاجتماع العام، حيث يتطلب الأمر الحذر من مخالفة الحكمة، وإعمال المداراة وعدم الخوض في أمور تؤدي الى إغراء الأعداء بالنيل من المؤمنين، وهو من موارد التقية، حيث ورد عن الإمام الصادق(ع):" **...والمؤمن مجاهد، لأنه يجاهد أعداء الله تعالى في دولة الباطل بالتقية، وفي دولة الحق بالسيف**[6]".

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، مؤسسة التاريخ العربي ودار احياء التراث العربي، بيروت، 1992 م، ط 2، ج 2، صص 395-397.

[2] سورة التوبة، الآية 41.

[3] سورة الفرقان، الآية 52.

[4] الحر العاملي، وسائل الشيعة، مؤسسة آل البيت(ع) لإحياء التراث، بيروت، 1413 هـ ق، ط 1، ج 15، ص 161.

[5] الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، مؤسسة آل البيت(ع) لإحياء التراث، بيروت، 1408 هـ ق، ط 2، ج 8، ص8.

[6] السيد البروجردي، جامع أحاديث الشيعة، منشورات مدينة العلم، قم، 1407 هـ ق، ج 14، ص 512.

وعليه فإن مفهوم الجهاد هو ذو موارد متعددة عسكرية وتربوية ودعوية واجتماعية، وايضاً اعلامية وتنموية واقتصادية وسياسية وغيرها[1]، فكل مورد يتطلب بذل الجهد والمشقة يعد العمل فيه جهاداً، وان كان تحديد مصاديق الجهاد في الاطار الديني مرتبط بدلالة النص الإسلامي، وليس دلالة معاجم اللغة.

نعم الجهاد العسكري هو من ابرز مصاديق الجهاد ومن اهمها رتبة، وهو ما دلت عليه نصوص دينية كثيرة[2]، لكن اهمية هذا المصداق او ذاك، لا ينبغي ان تؤدي الى حبس مفهوم الجهاد في مصداق بعينه، والحؤول دون شموله لبقية المصاديق ذات الصلة.

وينبغي الالفات هنا الى ان تحديد اي مصداق من مصاديق الجهاد يتطلب تحديد العديد من مشخصاته، وهي: من أجاهد؟ بماذا أجاهد؟ ومن اجل من؟ سؤال من أجاهد مرتبط بالطرف الذي يقع عليه فعل الجهاد (النفس، المشركون، البغاة..)، وسؤال بماذا أجاهد، مرتبط بوسيلة الجهاد (القرآن الكريم، العلم، التنمية، التزكية، المقاومة..)، وسؤال من اجل مَن، مرتبط بهدف الجهاد، وفي سبيل من هو؟ هل هو في سبيل الله تعالى ام لا؟

انه لا يمكن الحديث عن اي مصداق من مصاديق الجهاد دون تحديد تلك المشخصات؛ ولا يصح مقاربة موضوعاته دون التباس، اذا لم نفصح عن كافة المتعلقات التي تبين في اي جهاد يقع الكلام.

ولا بد من الالفات الى أن ما يميّز الجهاد بمعناه الديني والإسلامي تحديداً، هو كونه في سبيل الله تعالى، اي إن هدفه الأسمى هو الله تعالى، كما ان منطلقه هو الله تعالى، بمعنى ان تحديد مفهومه ومصاديقه وكل الأحكام المرتبطة به رهن النص الإسلامي ودلالته.

وعليه يمكن الوصول الى ما يلي:

أولاً: ان مفهوم الجهاد يعني كل ما من شأنه بذل الجهد والمشقة في أمر أو آخر.

ثانياً: ان هذا المفهوم عام يشمل موارد مختلفة عسكرية، وتربوية، ودعوية، واجتماعية وغيرها.

---

[1] بالإضافة الى ما ذكرنا من موارد استعمل فيها مفهوم الجهاد، فقد استعمل أيضاً في عدم الظلم، حيث ورد في وصية النبيّ(ص) لعلي(ع): "يا علي أفضل الجهاد من أصبح لا يهم بظلم أحد"(وسائل الشيعة، م س، ص 162)؛ وفي اقامة السنة، حيث ورد عن الصادق(ع): "..وأما الجهاد الذي هو سنة فكل سنة أقامها الرجل وجاهد في اقامتها.." (م س، ص 24)؛ وفي صبر الزوجة على زوجها، حيث ورد عن الإمام علي(ع): ".. وجهاد المرأة أن تصبر على ما ترى من أذى زوجها وغيرته" (م س، ص 23)؛ وفي الكلمة أمام الجائر، فعن الإمام علي(ع): "أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر"(الديلمي، ارشاد القلوب، انتشارات الشريف الرضي، قم، 1415 هـ ق، ط 2، ج 1، ص 98).

[2] انظر مثلاً: الإمام علي(ع)، نهج البلاغة، دار الذخائر، قم، 1412 هـ ق، ط 1، ص 67.

ثالثاً: ان تحديد مصداق الجهاد بشكل أساس يرتبط بتحديد امرين، الأول الجهاد بماذا، وثانياً جهاد من؟ الجهاد بماذا، يرتبط بوسيلة الجهاد؛ وجهاد من، يرتبط بالطرف الذي يقع عليه فعل الجهاد.

رابعاً: يضاف الى النقطة السابقة السؤال التالي: من اجل من؟ اي في اي سبيل؟ وهو ما يرتبط بالقصد وعالم النوايا، حيث ان الجهاد في الرؤية الإسلامية هو فقط وفقط في سبيل الله تعالى.

خامساً: ان اختزال مفهوم الجهاد في بعده العسكري أدّى الى ايجاد أكثر من عَوَر في رؤية العديد من الجماعات الإسلامية، فضلاً عن الإضرار بمشروعها العام من حيث القدرة على ايجاد التوازن بين مجالاته، او مراعاة الأولويات، او الاستجابة لمتطلبات المرحلة واحتياجات الواقع.

سادساً: ان رتبة اي مصداق من مصاديق الجهاد رهن لدلالة النصوص الدينية، التي تجعل من هذا المصداق او ذاك في هذه الرتبة او تلك.

سابعاً: ان الجهاد الدفاعي وتحديداً في اطاره الجمعي، هو من أهم مصاديق الجهاد ومن أفضلها رتبة، كما دلت عليه نصوص دينية عديدة.

2- أهداف الجهاد: هنا الحديث في أهداف الجهاد القتالي بحسب ما يفهم من القرآن الكريم، حيث وردت آيات عديدة تتحدث في الأهداف الأساسية للقتال.

يقول الله تعالى "**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين**[1]".

هنا تحدثت الآية في عناوين ثلاثة: الفتنة والدين والظلم، فالقتال هو لتحقيق امرين؛ الأول: حتى لا تكون فتنة، والثاني: ليكون الدين لله؛ والمراد بالفتنة هنا تلك العوامل المختلفة التي تجعل عموم الناس تفتتن وتصرف عن دين الله تعالى، اي هناك من يعمل على اعاقة الناس عن الوصول الى دين الله تعالى؛ فالقتال يهدف الى ازالة تلك العوامل والعوائق التي تمنع الناس من تلمس دين الله تعالى، والتي تحول دون وصولهم الى حقيقة الدين الإلهي.

اما قوله تعالى: "**ويكون الدين لله**" فمعناه ان تكون الأطروحة الفكرية، التي يرتكز عليها الاجتماع الإنساني هي الأطروحة الإلهية، بما تحمله من قيم سامية، وبعد معنوي، وقدرة على صناعة إنسانية الانسان، بما يجعل العلاقات الإنسانية في مختلف مجالات الاجتماع الإنساني علاقات قائمة على أساس العدل وبعيدة عن الظلم.

[1] سورة البقرة، الآية 193.

ولعل قضية الظلم هي المبرر الأساس لفعل القتال، ويدل على ذلك العديد من الآيات القرآنية، التي تتحدث في أهداف القتال ومبرراته، حيث تستحضر تلك الآيات مفهوم الظلم، يقول الله تعالى: "**فإن انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين**" كما يقول تعالى: "**أذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير**[1]"، وأيضاً قوله تعالى: "**وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليّاً واجعل لنا من لدنك نصيراً**[2]" حيث يظهر من الآية الأولى ان العدوان او القتال موجه فقط نحو الظالمين، في حين توضح الآية الثانية ان مبرر القتال هو الظلم الذي وقع على تلك الفئة المؤمنة، وهو ما أجاز لهم المبادرة آنئذٍ الى القتال. أما الآية الثالثة فتبين أن الظلم الذي يتعرض له المستضعفون هو من الأسباب التي تدعو الى القتال في سبيل الله تعالى.

وليست الموارد الأخرى التي تحدث فيها القرآن الكريم مجيزاً القتال الا من باب انها من مصاديق الظلم، يقول تعالى "**فإن اعتدوا عليكم فاعتدوا عليهم بمثل ما اعتدوا عليكم**[3]" حيث إن الاعتداء هو من ابرز مصاديق الظلم، وهو ما يبرر بالتالي معاملتهم بالمثل، والمبادرة الى قتالهم، اذا ما كان اعتداؤهم اعتداء قتال وحرابة.

وقد يطرح سؤال حول العلاقة ما بين أن يكون الدين لله وانتفاء الظلم، كما يبدو من الآية الكريمة؛ والجواب ان يكون الدين لله يعني ان منظومة من القيم الأخلاقية وغير الأخلاقية التي ترتكز على مفهوم العدل، هي التي تؤسس للعلاقات الإنسانية في الاجتماع الإنساني، مما يجعلها (أي تلك العلاقات) اقرب الى العدل وابعد عن الظلم، في حين ان مجافاة دين الله، سوف يفقد ذلك الاجتماع الإنساني تلك المنظومة المرتكزة على العدل وإعماله، مما يؤدي الى جنوح تلك المجتمعات نحو الظلم، وقيام علاقات مجتمعية ظالمة في مختلف مجالات الحياة الإنسانية.

لذا يوجد انسجام تام بين اعتبار ان الظلم هو المعيار الأساس الذي يبرر فعل القتال، وبين موارد اخرى ذكرها القرآن الكريم. حيث ينبغي النظر اليها من باب كونها من مصاديق الظلم، التي تبرر اللجوء الى القتال من اجل العمل على استئصاله ورفعه.

اما ذلك النقاش الذي احتدم بين الفقهاء سابقاً _ وما زالت ارتداداته الى الآن_ ان سبب القتال هل هو الكفر ام الحرابة، فقد يكون من الصحيح النظر اليه من حيث المعيار الأساس الذي بيّنه

[1] سورة الحج، الآية 39.
[2] سورة النساء، الآية 75.
[3] سورة البقرة، الآية 194.

القرآن الكريم وهو الظلم، لتكون الحرابة من مصاديق ذلك الظلم، بما هي اعتداء قتالي يستوجب دفعه والرد عليه. اما الكفر فمتى ما كانت متعلقاته وتعبيراته الاجتماعية تؤدي الى الظلم، فهو ما يستوجب المبادرة الى مواجهته من باب كونه ظلماً لا غير[1].

وبناءً على ما تقدم سوف يكون واضحاً الموقف الديني من قضية المقاومة، فإذا كانت المقاومة فعل دفع للاحتلال وتحرير للأرض والفكر والإرادة، فإنها تصبح والحال هذا من ابرز مصاديق مواجهة الظلم ودفعه، لان الاحتلال الذي قد يتعرض له شعب من الشعوب هو من أبشع مظاهر الظلم قديماً وحديثاً. وهو ما يبرر لذلك الشعب ان يستثمر جميع إمكانياته لتحرير أرضه وإنسانه وثرواته فضلاً عن فكره وقراره وارادته[2].

3- أدلة الجهاد: وهنا الكلام في أدلة الجهاد الدفاعي، اي المقاومة، عندما تتعرض أمة ما، او مجتمع ما الى اعتداء من احتلال او غيره، فعندها ما هو المبرر الشرعي للدفاع والمقاومة.

ومع ان الحديث في أهداف هذا الجهاد ليس منفصلاً عن أدلته، حيث انه عندما ننظر الى موضوع الجهاد باعتبار الغايات التي يَطمح الى تحقيقها، يُعنون البحث بالأهداف، اما عندما ننظر اليه باعتبار دلالته على مشروعية دينية ما، فيُعنون بالأدلة، لكن إفراد بحث لأهداف الجهاد، إنما هو لتبيان مقاصده العليا، وما يمكن ان يترتب على محصلة هذا البحث من نتائج، على اكثر من مستوى فكري واجتماعي وسياسي وغيره.

أما فيما يرتبط بأدلة الجهاد، فلا بد من القول إنه توجد العديد من الأدلة القرآنية والروائية التي تتحدث في فضل الجهاد القتالي، والقتال في سبيل الله تعالى، وأجره وثوابه، والآثار التي تترتب عليه، والتي يمكن ان يستفاد منها للاستدلال على المشروعية الدينية للقتال الدفاعي (المقاومة)، باعتبار كونه من ابرز مصاديق الجهاد القتالي، والقتال في سبيل الله تعالى، وهو صحيح، وان كنا سوف نعرض هنا لأهم الأدلة، واشدها وضوحاً والتصاقاً بموضوع المقاومة تحديداً، بما هي دفاع عن الأرض والإنسان والسيادة وكرامة الأمم والأوطان.

اما اهم تلك الادلة التي وردت في القرآن الكريم فهي ما يلي:

أ- يقول الله تعالى:" **وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين**[3]".

---

[1] يرى الامام شمس الدين رحمه الله أن وظيفة الجهاد تقتصر على الدفاع فقط. انظر: شمس الدين الشيخ محمد مهدي، فقه العنف المسلح في الاسلام، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت،2001 م، ط 1، ص 133.

[2] يذهب الامام شمس الدين رحمه الله الى أن الدفاع لا يرتبط فقط بالبعد المادي في شخصية الإنسان، بل يشمل أيضاً ابعاده المعنوية كالكرامة والسيادة والحرية..أنظر: م ن، ص168-169.

[3] سورة البقرة، الآية: 190.

من الواضح في هذه الآية الكريمة ان الله تعالى يأمر بقتال الذين يقاتلون المسلمين والمؤمنين، ثم يعطف الحديث مباشرة الى النهي عن الاعتداء، مما يشعر ان قتال الذين لم يبادروا الى قتال المسلمين والمؤمنين هو من الاعتداء الذي نهى عنه القرآن الكريم. ولذلك فإن من يبادر الى قتال المؤمنين والاعتداء عليهم سواء بالاحتلال ام بغيره، فإن الواجب بحسب ظاهر الآية الكريمة هو قتاله، إذ ان الاحتلال وتحديداً في اطاره العسكري لا يخلو من فعل مبادرة الى القتال، ولذلك سيكون امراً واجباً مقابلته بالقتال الذي بادر اليه اولاً.

ب–يقول الله تعالى "**الا تقاتلون قوماً نكثوا إيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدؤكم أول مرة**[1].."

في هذه الآية الكريمة يحض الله تعالى المؤمنين على قتال اولئك القوم، لأنهم نكثوا إيمانهم (عهودهم) وبادروا الى إخراج الرسول. وهم بدؤا بالقتال اولاً، وإلا فإنهم لو لم يبادروا الى القتال والعدوان لما كان مطلوباً قتالهم.

وبما ان الاحتلال هو من يبادر الى الاعتداء، وهو من يبدأ اول مرة، فإن الواجب مواجهته بالقتال والمقاومة، وسيكون عندها مصداقاً للآية الكريمة، ومورداً للحض على مقابلته بما بدأ به أولاً.

ج– يقول تعالى: "**وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا ان الله مع المتقين**[2]".

يبدو من هذه الآية الكريمة وبقرينة المقابلة في قوله تعالى (كما)، ان الأمر بقتال المشركين كافة، انما كان بسبب قتالهم المؤمنين كافة، اي انه لولا مبادرة المشركين الى قتال المؤمنين، لما توجه الامر الى المؤمنين بقتال المشركين.

وعليه، فان الاحتلال بما يتضمنه من عدوان وقتال للمجتمعات المؤمنة، يستوجب ان يرد عليه بالمثل، اي بالقتال والجهاد الدفاعي، بما يعني وجوب المبادرة الى فعل المقاومة، عندما يكون هناك احتلال، او عدوان بهدف الاحتلال.

د– يقول الله تعالى في كتابه الكريم: "**اذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير الذين اخرجوا من ديارهم بغير حق الا ان يقولوا ربنا الله**[3]".

حيث ان الآية الكريمة تفيد بحصول الاذن بالقتال، لما حصل بحق المؤمنين من ظلم بقتالهم واخراجهم من ديارهم بغير حق.

---

[1] سورة التوبة، الآية:13.
[2] سورة التوبة، الآية: 36.
[3] سورة الحج، الآية: 39-40.

ولذا عندما يكون هناك احتلال بما يتضمنه من عدوان وظلم، يكون من المشروع لمن يقع عليه ذلك العدوان والاحتلال ان يبادر الى مواجهته بالمقاومة.

هـ- جاء في الكتاب العزيز قوله تعالى: "**فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا ان الله مع المتقين**[1]".

ان ما يفهم من الآية الكريمة، ان من يبادر الى الاعتداء سواء من خلال الاحتلال ام غيره، فيجب ان يرد عليه بمثل الفعل الذي بادر إليه، وهذا يعني ان من يمارس العدوان والاحتلال، يجب ان يرد عليه بالقتال والمقاومة، بما يرتكز عليه هذا الفعل من مبدأ المعاملة بالمثل، والرد على القتال بقتال مثله.

ومما يمكن أن يدل أيضاً على مشروعية الدفاع قوله تعالى: "**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين**"، وقوله تعالى: "**وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها**" وقد عرضنا لهذين الآيتين سابقاً.

أما فيما يرتبط بالروايات الواردة عن رسول الله(ص) وأهل بيته(ع)، فنعرض الى جملة من تلك الروايات ذات الصلة بالموضوع.

جاء عن رسول الله(ص): "**إن الله ليمقت العبد يُدخل عليه بيته فلا يقاتل**[2]"

وعن الإمام الصادق أنه قال: قال رسول الله(ص): "**من قتل دون مظلمته فهو شهيد**[3]"

وفي رواية أخرى ينقل "أبو مريم" عن الإمام الباقر(ع) انه قال:" قال رسول الله (ص): "**من قتل دون مظلمته فهو شهيد**" ثم قال (اي الإمام الباقر(ع)): **يا أبا مريم، هل تدري ما دون مظلمته؟ قلت (اي أبو مريم): جعلت فداك، الرجل يقتل دون أهله ودون ماله وأشباه ذلك. فقال**(اي الإمام الباقر(ع)): **يا أبا مريم إن من الفقه عرفان الحق**[4]".

ان هذه الروايات تدعو الى القتال دون البيت والمظلمة والأهل والمال وأشباه ذلك، اي هي تدعو الى القتال والدفاع دون الأرض والأوطان والسيادة والاستقلال والكرامة وسوى ذلك، لأنه ليس معنى القتال دون البيت ان ينتظر كل منّا العدو حتى يصل الى بيته فيقاتله، بل هي بمعنى قتال الاحتلال

[1] سورة البقرة، الآية: 194.
[2] الحر العاملي، وسائل الشيعة، م س، ص 119.
[3] الحر العاملي، وسائل الشيعة، م س، ص 121.
[4] م س.

ومواجهة الاعتداء، سواء كان هذا الاعتداء على البيت أم القرية أم الوطن وغيره. بل يمكن ان يقال انه ان كان الاعتداء على البيت يستوجب القتال والدفاع، فمن باب أولى انه يستوجبه أيضاً في حال الاعتداء على الأرض والوطن.

وكذلك الأمر التعبير الوارد في الرواية، الذي يدعو الى القتال دون الأهل والمال وأشباه ذلك، فليس المعنى الحقيقي للدفاع عن الاهل هو الاقتصار في الدفاع على الزوجة والاولاد فقط او ما يشمل الرحم القريبة، بل هو يشمل أيضاً اهل قريته واهل منطقته واهل وطنه وأمته، وخصوصاً عندما نعضد هذا المعنى بكثير من النصوص التي تتحدث عن الجماعة المؤمنة كوحدة واحدة لها حقوقها وواجباتها، فضلاً عن النصوص القرآنية ذات الصلة. والكلام نفسه فيما يرتبط بالمال، اذ ان المراد من التعبير الوارد في الرواية لا يقتصر فقط على المال الشخصي لكل فرد، بل يشمل ايضاً المال العام والممتلكات العامة التي هي ملك للدولة والشعب.

وعليه بما إن العدوان والاحتلال سوف يصيب الشعب وأهل الوطن والممتلكات العامة وغيرها، فهو يستوجب الدفاع عنها، ومواجهة ذاك الاحتلال بكافة السبل التي تؤدي الى دفعه، والى حماية الوطن والأهل والكرامة.

ولا بد من الالفات الى انه ومن الواضح في رواية ابي مريم حرص الإمام الباقر(ع) على تفسير المظلمة لصاحبه، حيث ينبغي الاشارة الى أمور:

أولاً: ان المعنى ينسجم تماماً مع النصوص القرآنية التي تجعل من الظلم مبرراً للقتال والحرابة.

ثانياً: ان عنوان المظلمة يستوعب مصاديق عديدة ذكرت الرواية جملة منها، لا على نحو الحصر.

ثالثاً: مما يدل على ان الرواية لم تقفل المعنى على المصاديق التي ذكرت في الرواية، هو ارداف المصاديق المذكورة بتعبير (وأشباه ذلك)، مما يلفت الى وجود مصاديق أخرى يمكن ان تدخل تحت المفهوم.

رابعاً: ان مراد الرواية لا يقتصر على المصاديق الفردية المذكورة فيها، ولو سلمنا الاقتصار، سيكون من باب اولى شمول مفهوم المظلمة للمصاديق الجمعية التي تشمل مختلف الافراد ومتعلقاتهم، اي هي تشمل الوطن بأسره والمال العام وعموم الشعب وغير ذلك.

4- إشكاليات في المشروعية الدينية للمقاومة وجوابها:

توجد بعض النصوص والقضايا الدينية، التي استخدمت بشكل او آخر للتشكيك في المشروعية الدينية لأي عمل سياسي تنظيمي أو جهادي يرتبط بالاجتماع العام، مما أدى الى طرح جملة من الإشكاليات التي تتضمن موضوع المقاومة ومشروعيتها او تختص بها.

وهنا سوف نعرض لبعض من اهم تلك الإشكاليات، محاولين تقديم الإجابة عليها، بما ينسجم مع المنطق الديني في معالجة القضايا الدينية ذات الصلة، آخذين بعين الاعتبار الرؤية الإسلامية عامة في تلك القضايا، وخصوصاً في جانبها القرآني.

الإشكالية الأولى: وتتصل ببعض الروايات الواردة عن أئمة أهل البيت(ع)، والتي تبين الموقف من كل راية او بيعة قبل ظهور القائم(ع)، حيث جاء عن الإمام الصادق(ع): "**كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله**[1]". كما ورد عنه(ع): "**كل بيعة قبل ظهور القائم فبيعة كفر ونفاق وخديعة لعن الله المبايِع لها والمبايَع**[2]"، حيث قد يعمد البعض الى تفسيرها بطريقة تشمل اي عمل سياسي او فعل مقاوم، عندما يضحى _بناء على هذا التفسير_ اي تنظيم سياسي او حركة مقاومة، راية مرفوعة قبل ظهور القائم، او بيعة معقودة قبل قيامه(ع).

وقبل الولوج في الإجابة على هذه الإشكالية، لا بد من الإلفات الى مسألة منهجية، وهي انه لا بد من فهم الروايات الواردة عن المعصومين(ع) من خلال الرؤية القرآنية ذات الصلة، وعدم ممارسة اي فصل بين النص القرآني والنص الحديثي في عملية تشكيل فهمنا للنص الحديثي، والا فإن ممارسة هذا الفصل، سوف تؤدي الى تكوين فهم يجافي حقيقة المراد من ذلك النص.

وفي مقام الجواب، يمكن ان يكون المراد من هذه الروايات أحد أمور:

الأول: انها تتحدث على نحو القضية الخارجية، بمعنى ان مجمل الرايات التي سوف ترفع قبل قيام القائم هي رايات لا تعبر عن حقيقة الدين ولا تسعى الى قيامه، أو انها ترفع في مقابل راية القائم(ع) لا في طولها، ولذلك هي رايات طاغوتية؛ ولا تريد هذه الروايات ان تقول إنه يحرم العمل على رفع أية راية، حتى لو كانت تلك الراية التي تنصر الحق، وتعمل لإقامة العدل.

[1] الكليني، الكافي، دار الكتب الاسلامية، طهران، 1362 هـ ش. ط 4 تح الغفاري، ج 8، ص 295.

[2] المجلسي، بحار الانوار، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1983 م، ط 3، ج 53، ص 8.

الثاني: انها تتحدث بصيغة الإنشاء، لكن دلالتها ليست على نحو القضية الكليّة الشاملة لجميع الأفراد، أي تريد ان تؤسس موقفاً شرعياً من تلك البيعة او الراية التي لا تدعو بحق الى الله تعالى، فهي تريد القول انه يحرم رفع تلك الراية التي تدعو الى ما سوى الله تعالى، اما اذا ارتفعت راية تدعو بحق الى الله تعالى والى إقامة العدل، فلا يحرم رفعها ولا نصرها، بل يجب ذلك.

الثالث: انها تتحدث فيمن يرفع راية الحق، ولا يكون اهلاً لحملها، ويدعو الى البيعة باسم الدين، ولا يكون اهلاً لتحملها، وبالتالي هو لا يحمل مشروعيتها.

اما ان كان من يحمل أهلية تلك البيعة وحمل الراية، فيجب عليه ذلك، عملاً بجميع الأدلة التي تدعو الى اقامة الدين والعدل ومواجهة الظلم.

وفي مجمل القول ان تلك الروايات لا تقصد تحريم رفع أية راية، حتى لو كانت تعمل بأهلية وصدق وبحق لإقامة العدل والدين ومواجهة الظلم والفساد؛ والا فإن هذا المعنى _فيما لو سلمنا به_ يؤدي الى لازمين لا يقول بهما احد؛ الأول: تعطيل مجمل الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة التي تدعو الى إقامة العدل، ونصرة الحق، ورفع الظلم وجهاد الظالمين. أو انه في مرحلة ما قبل ظهور الإمام المهدي(ع) لا يجب العمل (أو يحرم) على إقامة الدين والعدل ومواجهة الظلم والفساد، وهذا الفهم غير صحيح.

الثاني: أن يترك الميدان لأهل الظلم، وان تخلى الساح لأهل الفساد، وان تصبح الجماعة المؤمنة قوة معطلة في الاجتماع العام، لا دور لها إلا أن تقف موقفاً سلبياً من مجمل الأوضاع القائمة والقضايا الواقعة، حتى لو كانت غارقة في الظلم والفساد؛ وهذا أيضاً غير صحيح، لأنه يخالف كل المضامين الدينية والقرآنية والروائية ذات العلاقة.

الإشكالية الثانية: ان أئمة أهل البيت(ع) بعد الإمام الحسين(ع) قد قعدوا عن مواجهة السلطان، ولم يرفعوا راية، ولم يدعوا الى بيعة، مما يؤشر الى ان مرحلة ما بعد الإمام الحسين(ع) الى ظهور القائم(عج) هي مرحلة قعود وانتظار، وليست مرحلة خروج وتغيير.

وعليه يمكن للجماعة المؤمنة أن تقيم شعائرها وعباداتها، اما أن تسعى الى تشكيل نفسها، بما يحيلها الى قوة اجتماعية – سياسية ذات مشروع تغييري وإصلاحي، يهدف الى إقامة العدل ومواجهة الظلم؛ فهذا غير مطلوب الآن!

في مقام الجواب على هذه الإشكالية لا بد من القول إنه فرق بين أمرين: الأول الخروج على السلطان الظالم، والثاني ان يكون هناك مشروع إصلاحي يهدف الى إقامة العدل ورفع الظلم..؛ ولا تلازم بين الأمرين، بمعنى انه ليس كل من خرج على السلطان ولو كان ظالماً، فمن منطلق انه يملك مشروعاً إصلاحياً؛ لان مشروعه قد يكون سلطوياً لا غير. وليس كل من لم يخرج على السلطان الظالم، معناه انه لا يملك مشروعاً إصلاحياً شاملاً، لأنه قد يكون لديه هذا المشروع، ويعمل على تحقيقه، لكن بمستويات وطرق لا تصل الى حدود الخروج على السلطان الظالم؛ اما لماذا لا يعتمد هذا الطريق، فلأن مقدماته وشروطه قد تكون غير متوفرة، وفي هذا الحال قد يؤدي اعتماده الى خلاف أهدافه، ولذا تعتمد طرق أخرى قد تكون شروطها أكثر توفراً، حتى تصرف التضحيات وتوظف الجهود بشكل صحيح وحكيم، مما يتيح تحقيق ذلك المشروع بأفضل مستوى ممكن، دون الدفع بالجماعة المؤمنة الى تقديم تضحيات كبيرة في غير زمانها او مكانها، ومن دون توفر شروطها، مما يحيلها الى تضحيات عقيمة غير موصلة الى أهدافها، ليس بخلاً بالتضحية، وإنما لصرفها في شروطها الصحيحة، حتى تكون أكثر إنتاجاً وإيصالاً الى أهدافها الحقة.

وبناءً على ما تقدم، سيكون أمراً مفارقاً للحقيقة القول ان أئمة أهل البيت(ع) بعد الإمام الحسين(ع) لا يملكون مشروعاً في الإصلاح وإقامة العدل ومواجهة الفساد ومدافعة الظلم، او انهم لم يعملوا على تحقيقه؛ نعم اختيارهم للوسائل الموصلة الى تحقيقه بشكل أفضل، كان رهناً للظروف الموضوعية القائمة في عصر كل إمام وملابساتها، حيث ان اختيار هذه الوسيلة او تلك، كان مرتبطاً بشكل مباشر بتلك الظروف وطبيعتها.

وهنا لا بد من القول: إن الشروط الموضوعية للأسلوب الثوري لم تكن موجودة في عهود أئمة أهل البيت(ع) بعد الإمام الحسين، وإلا لو كانت تلك الشروط موجودة، لما توانوا عن اختيار ذلك الأسلوب لتحقيق مشروعهم في إقامة العدل وتحقيق الإصلاح، إذا كان هو الأسلوب الأفضل إيصالاً الى أهداف ذلك المشروع ومقاصده. وعندما نجد أنهم اعتمدوا أساليب مختلفة لتحقيق ذلك المشروع من تربوية أو اجتماعية وغير ذلك، فمن باب انها الأساليب التي كانت متاحة آنذاك وكانت شروطها متوفرة، ولذلك اعتمدت من قبل الأئمة(ع).

ومن يرجع الى نصوص أئمة أهل البيت(ع) ذات الصلة بالموضوع، ويدرس طبيعة الظروف الموجودة في عهودهم، يصل الى هذه النتيجة بشكل واضح، ان تلك الظروف لم تكن مساعدة على اعتماد الاسلوب الثوري في التغيير وإقامة العدل.

الإشكالية الثالثة: وترتبط بعدم القدرة على مواجهة الظلم القائم والفساد المستشري، حيث ان موازين القوى لا تسمح بمواجهة معادلات دولية وإقليمية، قد تمارس استعماراً أو احتلالاً أو نفوذاً أو ما أشبه ذلك، وبالتالي لا يبقى على تلك الأمة التي وقع عليها الاحتلال، إلا أن تستوعب تداعياته، وان تحاول مهادنة المحتل، دون مواجهته من خلال المقاومة والأساليب الثورية.

وفي مقام الجواب، لا بد من القول ان منطق المقاومة يختلف عن منطق المواجهة التقليدية. إذ إن منطق المقاومة يهدف الى أمور:

1- أن يكون الاحتلال ذا كلفة على المحتل، وكلما أمكن أن تكون كلفة الاحتلال أعلى فينبغي العمل على ذلك.

2- العمل بوسائل مختلفة على إفشال أهدافه التي أرادها من خلال احتلاله.

3- أن يوجِد حالة من الرفض للاحتلال، قد يأخذ بداية أبعاداً محدودة، لكن مع ديمومة العمل المقاوم تتسع حالة الرفض، لتشمل مختلف الأبعاد من سياسية واجتماعية ونفسية وثقافية وغير ذلك.

4- أن يراكم الانجازات، ويعمل على حسن توظيفها واستثمارها، بهدف دفع الاحتلال ولو بعد زمن الى التراجع، عندما يرى انه لم يعد قادراً على تحمل كلفة احتلاله.

وعليه قد لا تستطيع المقاومة إسقاط المعادلات الدولية والإقليمية التي تقف خلف الاحتلال وتسانده، لكنها تستطيع إسقاط الاحتلال نفسه، من خلال إفشال أهدافه، وتصعيد حالة الرفض له، وتعميمها، وزيادة كلفة احتلاله، ومراكمة الانجازات وحسن توظيفها، الى حد دفعه الى تلقي الهزيمة، والتراجع عن احتلاله أمام فعل المقاومة.

إلفاتة: يمكن القول إن إشكاليات عديدة ذات أبعاد دينية وفكرية رافقت الفعل المقاوم في الوسط الإسلامي، خصوصاً مع بداياته، لكن يمكن القول أيضاً والى حدٍ بعيد، إن مجمل تلك الإشكاليات لم يعد له من اثر، أولاً لأنه لم يثبت في مقام الجدل الديني والفكري أمام منطق المقاومة ومشروعيتها الدينية، وثانياً لان هذا المنطق قد اثبت جدوائيته العملية في ميدان المواجهة والعمل الميداني.

وعليه، وجدنا من المناسب الاقتصار على ما ذكرنا من إشكاليات، قد تطرح في مقام البحث في المشروعية الدينية للفعل المقاوم، لأنه قد لا يكون للإطالة تلك الجدوى التي ترجى، ومراعاة لأولويات البحث وحدوده، والتي تركز الى حدّ بعيد على أدلة الجهاد واهدافه.

5- الخاتمة:

يتبين من جميع ما تقدم الأمور التالية:

1- ان قضية الجهاد الدفاعي (المقاومة) كانت محل اهتمام شديد من قبل النصوص الدينية الإسلامية، وتالياً من قبل علماء المسلمين ومفكريهم.

2- ان مسألة المشروعية الدينية للمقاومة هي من المسائل الواضحة والمحسومة في الموقف الديني والاسلامي تحديداً، بمعنى ان قوة الأدلة الدينية ووضوح دلالتها لا تترك كثير مجال للجدل العلمي في الموضوع.

3- بمقدار تتبعنا _سواء ما عرضناه في مطاوي البحث وغيره_ لا يوجد أحد من علماء المسلمين ومفكريهم خالف في قضية المشروعية الدينية للمقاومة والجهاد الدفاعي.

4- صحيح ان جملة من الإشكاليات أثيرت حول مشروعية الفعل المقاوم وجدوائيته، لكن يمكن القول إن مجمل تلك الإشكاليات لم يصمد أمام المنطق الديني وأدلته، والخلاصات التي أفضت اليها التجربة الميدانية للمقاومة ومشروعيتها.

5- بمقدار ما يمكن ان تكون قضية المشروعية الدينية للمقاومة ذات أهمية كبيرة على مستوى الوعي الإسلامي والاجتماع العام، بمقدار ما ينبغي الإلفات الى ان الأهم من ذلك، هو كيفية استثمار تلك المشروعية على مستوى إعادة تشكيل الوعي الإسلامي، بحيث يصبح أكثر حصانة أمام أساليب مختلفة من الاحتلال، تتجاوز احتلال الأرض الى احتلال الوعي والإرادة والقرار، وهو اشد خطورة من الاحتلال التقليدي، لأنه _اي ذاك الاحتلال_ هو احتلال شامل للبشر قبل الحجر، ثم هو احتلال مقنّع، يستطيع أن يمارس ضروباً مختلفة من الخداع والاحتيال، وهو اشد خطورة، لأنه أكثر عمقاً وتجذراً، فإن كان تطهير الأرض يحتاج الى جهد او آخر، فإن تطهير الوعي والإرادة يحتاج الى جهود مضنية وعمل غير قليل.

ان هذا النوع من الاحتلال هو الذي يعاني منه واقعنا الإسلامي اليوم، لان الاستعمار استطاع ايهامنا انه قد خرج من أرضنا، لكنه في واقع الحال ما زال يسكن في وعينا، ويقيم في فكرنا، ويحتل اقتصادنا وثرواتنا، ويصادر قرارنا السياسي، ويهيمن على مؤسساتنا وسيادتنا، ويتدخل في جميع شؤوننا، ويستغل هيمنته تلك لزرع الفتن والحروب بين مكونات أوطاننا من سنة وشيعة، عرب وكرد، مسلمين ومسيحيين.. حتى تبقى له الكلمة العليا، واليد الطولى في ربوعنا وبلادنا؛ ولذلك يجب أن تنصب جميع الجهود على مقاومة هذه الأنواع الخطيرة من الاحتلال وأهدافه ومشاريعه.